زيد اه أي وهنا الطاهر يصدق على الطهور قوله (ظهر إعرابها الخ) خبر ثان لقوله ولا هنا قوله (لكونها على صورة الحرف) وهي مع ما بعدها صفة لما قبلها نهاية ومغني قوله (به) أي في الإناء وقوله على سرجين متعلق بصب قوله (وصار) أي الماء المصبوب وقوله تنجس جواب لو قوله (وفيه نظر) أي في القيل المذكور قوله (حكما) وهو التنجس قوله (تشبيهه الخ) خبر بل الذي والضمير للماء المصبوب من الأنبوب وكذا الإشارة في قوله بل هذا وقوله أولى منه أي من الجاري المندفع الخ وقوله بحكمه متعلق بأولى وضميره للبخاري المذكور قوله (إنه لا ينجس الخ) بدل أو بيان لحكمه قوله (منه) أي من المائع المصبوب على الكيفية السابقة في الماء قوله (لا لكون الجاري) يعني الجريان وقوله فيه أي في المائع .

قوله (الأقوى الخ) نعت للانصباب وقوله منع الخ جملته خبرا لكون قوله (تسمية الخ) أي في العرف قوله (بالنجس) تنازع فيه المماس ومتصلا قوله (أو يفرق) عطف على يلحق وقوله يستوي فيه أي في تنجسه بالملاقاة قوله (ظاهر في الأول) أي الإلحاق قوله (ما وجهه الخ) من التوجيه والموصول مفعول نقل قوله (الصادق الخ) نعت لماء الخ قوله (في إنائه) يعني في الظرف الأول المصبوب منه قوله (وبالفارة) أي في الظرف الثاني وقوله بل هذا أي الاتصال وقوله لا ينجس منه الخ خبران قوله (ومع ذلك) أي مع تصريح الزركشي بالفرق بين الماء والمائع الجاريين قوله (لا فرق هنا) أي بين الماء والمائع في أنه لا ينجس إلا ملاقي النجس قوله (هنا) أي فيما إذ انصبا على الكيفية المتقدمة قوله (من الانصباب الخ) الأولى من أن الانصباب الخ قوله (ثم رأيته) أي المصنف قوله (أنه لا اتصال هنا) أي في الانصباب قوله (واحتجوا الخ) خبر وعبارته وقوله في ذلك أي عدم بطلان الصلاة قوله (وبها) أي بعبارة شرح المهذب المذكورة وقوله وصحة الخ عطف على بطلان الخ وقوله بل لكون الخ بدل مما ذكرته وقوله وبيانه أي بيان وجه العلم قوله (وإن اتصل) أي الخارج وكذا ضمير إضافته وقوله وإلا أي وإن لم يمنع الخروج الإضافة قوله (لا فرق بين الماء والمائع الخ) أي المنصبين قوله (ما في الاناء الى الخارج) الأنسب العكس قوله (قلدوا ذلك القائل الخ) ليست لفظة ذلك في بعض النسخ المعتبرة المقابلة غير مرة على أصل الشارح قوله (الملحق به) أي بقليل الماء وقوله بملاقاته الضمير للموصول والباء متعلق بصلته وقوله له أي لقليل الماء الخ وقوله أيضا أي كالمائع قوله (نظرا الخ) مفعول له لقوله زعم الخ قوله (إلى أنه) أي الماء قسيم له أي المائع قول المتن (ميتة) يجوز فيها

التخفيف والتشديد نهاية قول المتن (لا دم لها سائل) بأن لا يكون لها دم أصلا أو لها دم لا يجري .

تنبيه ما لا نفس له سائلة إذا اغتذى بالدم كالحلم الكبار التي توجد في الإبل ثم وقع في الماء لا ينجسه بمجرد الوقوع فإن مكث في الماء حتى انشق جوفه